

متطلبات التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقبالة

ج- تقرير كفاءة عمل :

- **التمريض** أن يكون قد عمل في مجال التمريض ما لا يقل عن 1000 ساعة في فترة الثلاث سنوات الأخيرة
- **القبالة** أن يكون قد عمل في مجال القبالة ما لا يقل عن اثنى عشر شهراً في فترة الثلاث سنوات الأخيرة

4- شروط تجديد لمزاولة مهنة التمريض:

1. يتم تجديد التسجيل لمزاولة مهنة التمريض كل 4 سنوات كما هو مبين على شهادة المزاولة.
2. تقع مسؤولية تجديد التسجيل لمزاولة مهنة التمريض على عاتق الممرضة/القبالة ، بحيث يتم التجديد بناءً لشروط المطبقة حالياً للتجديد والتسجيل ، وإلا إعتبر العمل بالتسجيل متوقفاً.
3. إذا كان العمل بالتسجيل متوقفاً ، وتقدمت الممرضة / القبالة لإعادة التسجيل سوف تطبق عليها معيير التسجيل والتجديد الحالية لمزاولة مهنة التمريض والقبالة
4. لن يقبل تجديد التسجيل في حال تواجد المتقدم خارج دولة الإمارات العربية المتحدة حتى يتقدم بإثبات تواجده داخل الدولة أو إحصار ما يثبت حصوله على فرصة عمل في الدولة
5. يتم تجديد التسجيل لخريجي التمريض من دولة الإمارات بشرط حصولهم على عمل سواء داخل أو خارج دولة الإمارات ا
6. العاملين بوزارة الصحة قبل سنة 1993 والحاصلين على تسجيل لمزاولة مهنة التمريض بنظام الإغفاء وصادر قبل أغسطس 2006 سوف تطبق عليهم معايير التسجيل لمزاولة مهنة التمريض الحاليه
7. في حالة وجود إنقطاع عن العمل لدى المتقدم لمدة تتجاوز الثلاث سنوات سوف يتم إيقاف العمل يتسجله وإخضاع المتقدم للتجديد لإمتحان مزاولة مهنة التمريض مرة أخرى او يتقدم بإثبات خضوعه ل 40 ساعة كتعليم مستمر في مجال الرعاية التمريضية.
8. يتم إيقاف العمل بالتسجيل لمزاولة مهنة التمريض للعاملين بوزارة الصحة قبل سنة 1993 والحاصلين على تسجيل لمزاولة مهنة التمريض بنظام الإغفاء وصادر قبل أغسطس 2006 في حال ثبوت إنقطاعهم عن العمل لمدة تتجاوز الثلاث سنوات
9. يطلب من المتقدمين للتجديد إثبات خضوعهم ل 20 ساعة كتعليم مستمر في مجال الرعاية التمريضية .إبتداءً من يناير 2010.
10. إبتداءً من يناير 2010 سوف يتم إيقاف شهادة مزاولة مهنة التمريض والصادرة قبل 2004 والتي لا تحمل تاريخ الإنتهاء وسوف يتم تجديدها بناءً للمعايير المطبقة حالياً للتجديد
11. القابلات العاملات في وزارة الصحة قبل 2003 والمستوفين الشروط المطلوبة للتسجيل يحق لهم الخضوع لأمتحان مزاولة مهنة القبالة.

1-معلومات عامة عن نظام تجديد التسجيل لمزاولة مهنة التمريض:

يشترط في هذا النظام أن يتقدم الراغب بتجديد التسجيل لمزاولة مهنة التمريض و القبالة في الدولة بطلب لدى إدارة التمريض مشفوعاً بالأوراق الثبوتية الضرورية، ويستوفي شروط المطلوبة للتجديد، وإرسال استمارات التجديد إلى إدارة التمريض لمراجعتها والتأكد من صحة المعلومات. و يطبق هذا النظام على القطاع الحكومي و الخاص.

2. معايير تجديد التسجيل لمزاولة مهنة التمريض:التسجيل

- **ممرض قانوني:**
شهادة تمريض لا تقل مدتها عن ثلاث (3) سنوات بعد الثانوية العامة (12 سنة دراسية) ويجب أن يكون معدل التخرج العام 60% على الأقل
- **ممرض مساعد:**
أ. شهادة تمريض بمعدل 60% على الأقل بحيث تكون مدة الدراسة 18 شهر بعد إتمام شهادة الثانوية العامة(12 سنة دراسية)
ب. شهادة تمريض بمعدل لا يقل عن 60% و تكون مدة الدراسة ثلاث سنوات بعدالشهادة الإعدادية العامة(9 سنوات دراسية)
- **قابلة قانونية:**
أ. دبلوم في القبالة بحيث تكون مدة الدراسة ثلاث سنوات (3) على الأقل بعد الثانوية العامة (12 سنة دراسية)، و يجب أن يكون معدل التخرج العام 60% على الأقل.
ب. دبلوم في القبالة بحيث تكون مدة الدراسة 12 شهراً على الأقل بعد استكمال دراسة برنامج تمريض عام مدته ثلاث سنوات بعد الثانوية العامة (12 سنة دراسية)، و يجب أن يكون معدل التخرج العام 60% على الأقل.
- **قابلة مساعدة:**
دبلوم في القبالة لا تقل مدة الدراسة فيها عن سنتين بعد إتمام شهادة الثانوية العامة (12 سنة) و يجب أن يكون معدل التخرج العام 60% على الأقل.

3. الوثائق المطلوبة:

يجب توفير الأصل أو الصور المُصدّقة عن الوثائق التالية:

- أ- جواز السفر مع إقامة سارية المفعول وأي إثبات قانوني آخر للتواجد داخل الدولة.
- ب- إثبات قانوني لأي تغيير في الاسم (وثيقة الزواج أو أي وثيقة رسمية أخرى).
- ت- شهادة إتمام التعليم العام (أعلى مستوى دراسي تم الحصول عليه قبل التمريض أو القبالة).
- ث- شهادة التمريض/القبالة (دبلوم/بكالوريوس) مع كشف علامات رسمي لإثبات مدة الدراسة و المعدل الأكاديمي.